

مرحبا بك عضواً معاً.

## في نادي العربية السعيدة

مصرف إسلامي  
وموبايل فنلندي!

أحمد الصراف

لا يجوز، لا ذوقاً ولا منفأة، اللجوء لجهة استشارية أو فقهية دينية بالذات، ومن ثم اختيار ما يناسب السائل من أحوبيها ورفض آخر لعدم اتفاقها مع المصلحة الشخصية.

عندما فتح "البنك البريطاني" في إيران والشرق الأوسط، هدأ كان اسمه قبل أن يغيره إلى البنك البريطاني للشرق الأوسط، وبأيوبه في الكويت قبل أكثر من 75 عاماً، كان الكثيرون، وبوجب قنواته الدينية رصينة، يجدون إيداع الفائض من أموالهم لديه في حسابات توفير. وكانت الفائدة على هذه الحسابات معروفة ومتقدماً عليها منذ اليوم الأول، ولم يقف أحد وفيق بحرتها بل العكس كان هو السائد، فلأن رجال الدين كانت تحدّ الموطنين، أو فتّة كبيرة منهم في الأقل، على إيداع أموالهم في ذلك البنك وأخذ فوائد عليها، لأن ذلك "انتزاع" لقرارات البنك المالية، والمملوك لجهات غير مسلمة! لم يغفر الأمر كثيراً بعد فتح أول مصرف كويتي أبوابه في عام 1952، حيث قضى عدد من المواطنين حفظ الفائض من أموالهم في حسابات ادخال لدى البريطاني، والتعامل، تجاري بالذات، وبغير وسائط وتسهيلات مع الوطني.

استمر الحال ليُرضع سنوات قبل أن يستقرّ الأمر على صحة وسلامة التعامل طرقياً "طبيعة" المصرفين، ومع ما تأسسه منها بعد ذلك. ثم مرّت سنوات قبل أن تأتي جهات كان من صالحها الترويج لقاعدة حرمة التعامل مع البنوك التجارية العادلة وحرمة الاتّفاق علىأخذ فوائد على الودائع وحرمة فرق فوائد على القروض والحسابات الجارية الدينية، وأن من الأفضل أن تكون عمليات الناس مع البنك مبنية على نظام المراقبة، بيعاً وشراء!! فإن أراد تاجر تمويلاً لشراء بضاعة من الخارج مثلاً، أو اتّلاع سيرة بتنظيم الاقتراض، فإن البنك، الذي سمي بـ"البنك الإسلامي"، يرفض تحديد نسبة فائدة على هذه العمليات، ويفضل بدلاً من ذلك فكرة قيامه بشراء البضاعة من المصانع أو البائع، نيابة عن التاجر العميل، ومن ثم يبعا لهم، بعد إضافة نسبة من الربح على العملية، وسمى ذلك "المراقبة"!! مع العلم أن الربح الذي يضيفه المصرف "الإسلامي" لا يختلف في سبب الفائدة التي يستوفيها البنك العادي (!!).

بعد فترة أخذ عادةً المصارف السماوي بالإسلامي بالتدبر من صعوبة الحصول على تعويضات مناسبة في حال فشلهم بسداد ما يديرون من ديون قبل تاريخ استحقاقها بفترته، وذلك لأن المصرف الإسلامي مول العميل بموجب عقد شراء وبيع، ولم يقدر عليه مبالغه، وبالتالي ليس في هذا النوع من التعامل رد لجزء من الربح!! ولكن، وخوفاً من مغبة فقد علامتهم، قامت هذه المصارف أو الجهات التي تتّمسق بالإسلام وتقطّع به، وبمهما فيليه وأوضحة، يدخل نظام "التوريق"!! وهو نظام يسمح لها باعادة جزء من الأرباح، أو القائدة، للدين أو المشترى إن قام هو بسداد ما عليه قبل انتهاء اشتراكه!!

من الواضح أن المصارف العالمية جاهزة عند الطلب، وعند وجود فرصه للاستفادة منها سادياً. فإن كان نظام المراقبة في الفترة من ثمانينيات القرن الماضي وحتى سبعينياته، وأين كان نظام التوريق من سبعينيات القرن الماضي حتى بداية القرن الحالي؟

نعم

ورد

في

النهاية

الاستشهاد بفتاوی الأزهر وفقني صر عن عدم تناسب وتنطيط هذه الفتاوى وصالحهم، وفي جانب آخر يرفضون قبول فتاوى أخرى من نفس المصدر متى ما تعارضت مع مصالحهم المالية، أو الشخصية؟

تشريح

الإمام

أعلن

عمر

العام

الحادي

الحادي